29 يوليو 2025
**مُقدَّم من: لجنة الإدارة بمعاهدة تجارة الأسلحة**

معاهدة تجارة الأسلحة
**المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف**
جنيف، 25 – 29 آب/أغسطس 2025

# مراجعة برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة المُنقَّح
# تقييم لجنة الإدارة ومسودة التوصيات


ملخص

*هذه الوثيقة استجابة للمهمة التي كلف بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف لجنة الإدارة "بإجراء تقييم رسمي لبرنامج العمل المنقّح لمعاهدة تجارة الأسلحة بعد تجربة موسعة لمدة عام كامل، مع أخذ جميع العناصر ذات الصلة في الاعتبار، ورفع تقرير بتقييمها وتوصياتها، يتضمن ما إذا كان ينبغي الحفاظ على عناصر التجربة أو أساليب العمل السابقة أو تقديم مقترحات جديدة، وفرصة دعم برنامج العمل بمشاورات غير رسمية، إلى المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف لاتخاذ قرار".*

***الجزء الأول*** *من الوثيقة يلخص خلفية هذه المهمة، من المناقشات الأولية بشأن الكفاءة الإجمالية لبرنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة أثناء المؤتمر الثامن للدول الأطراف إلى الولاية القانونية الحالية للجنة.*

***الجزء الثاني*** *و****الجزء الثالث*** *يُبينان نهج اللجنة والمعاملات التي استرشدت بها في تقييمها للعناصر المنقحة لبرنامج العمل. وهذه المعاملات هي كالتالي: الأهمية والفعالية والكفاءة والترابط والاستدامة والشمول.*

***الجزء الرابع*** *يقدم تحليلاً متعمقاً للعناصر الرئيسية لبرنامج العمل المنقح، والمأخوذة في معظمها من المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة. وهذه العناصر الرئيسية هي ما يلي: أ) الأهمية المحورية للتنفيذ العملي للمعاهدة / أهداف عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها؛ ب) تكوين ومضمون العمل في فرق العمل؛ ج) عدد وصيغة اجتماعات فرق العمل لدى معاهدة تجارة الأسلحة والاجتماعات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف؛ د) وسائل إضافية: المشاورات غير الرسمية والأدوات الرقمية؛ هـ) آليات الدعم الداخلية.*

*في إطار العنصرين أ) و ب)، تتناول اللجنة الجوانب الموضوعية من العملية التحضيرية غير الرسمية لمعاهدة تجارة الأسلحة، مع التركيز على العمل الذي يتم في اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية بعد إعادة تشكيلها وإعادة تنشيطها موضوعياً خلال دورتي المؤتمرين التاسع والعاشر للدول الأطراف.*

*وفي إطار العنصر ج)، تتناول اللجنة العديد من الجوانب الرسمية للعملية التحضيرية غير الرسمية لمعاهدة تجارة الأسلحة: 1) عدد أيام الاجتماعات وتخصيصها؛ 2) إجمالي عدد جلسات الاجتماعات؛ 3) جدولة الجلسات؛ 4) استخدام خياري البث المباشر والاجتماعات المختلطة؛ 5) الترجمة الفورية؛ 6) مكان انعقاد الاجتماعات؛ و7) إدارة الاجتماعات.*

*في إطار العنصرين د) و هـ)، تتناول اللجنة العديد من الآليات التي يقصد منها دعم عملية معاهدة تجارة الأسلحة، وبخاصة الاجتماعات غير الرسمية، ومنصة تبادل المعلومات الخاصة بمعاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة والصندوق الاستئماني الطوعي.*

***الجزء الخامس*** *تتضمن الوثيقة ملخصاً للتعليقات المفتوحة التي قدمتها الوفود أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف يومي 20-21 أيار/مايو 2025*

***بناءً على الاعتبارات التي نظرت فيها لجنة الإدارة وعلى تعليقات الوفود المقدمة في هذه الوثيقة، في الجزء السادس، توصي اللجنة أن تعقد خلال كل دورة لمؤتمر الدول الأطراف:***
***أ. جلسة واحدة لمدة أربعة أيام، تعقد وجهاً لوجه، من اجتماعات الفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة مع توفير خيار البث المباشر؛***
***ب. اجتماع تحضيري غير رسمي واحد لمؤتمر الدول الأطراف يستمر حتى يومين، مع خيار البث المباشر، ويعقد بصورة منفصلة.***

***بالإضافة إلى ذلك، توصي لجنة الإدارة المؤتمر بأن:***
***أ. يشجّع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة على استكشاف خيارات للآتي: 1) خدمات ترجمة فورية أكثر فعالية من حيث التكلفة لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية، مثل الترجمة الفورية عن بعد؛ 2) مقار مؤمّنة لانعقاد الاجتماعات تضمن معايير أمنية أكثر صرامة وتكون أكثر مناسبة لمستويات الحضور المعتادة خلال اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية؛ 3) طرق لرصد المشاركة***

***عن بعد على نحو أكثر فعالية؛***
***ب. يُشجّع الأمانة على أن تنظم جلسات إحاطة بين الدورتين لجهات الاتصال التي تتخذ من جنيف مقراً لها؛***
***ج. يطلب من لجنة الإدارة مناقشة الإرشادات المحتملة للمشاورات غير الرسمية، بما في ذلك عناصر مثل المنظمين والطالبين المحتملين، والأهداف المنشودة، والتوقيت ومكان الانعقاد ومستوى الدعم المقدم من الأمانة؛***
***د. يطلب من جميع شاغلي المناصب ومن الأمانة الاستمرار في كفالة توزيع الوثائق في الوقت المناسب، وتبسيط الوثائق عبر الفرق العاملة، وإدماج الأسئلة التوجيهية الموجهة لجميع عناصر جدول الأعمال؛***
***يطلب من رؤساء مؤتمر الدول الأطراف ورؤساء الفرق العاملة في المستقبل الإبقاء على ممارسة توزيع معلومات عن مقدمي العروض وموضوعات العروض التقديمية قبل الاجتماعات بوقتٍ كافٍ؛***
***هـ. تشجيع رئاسة مؤتمر الدول الأطراف المستقبلية على تحقيق الاتساق بين مواضيعها ذات الأولوية والمناقشات الجارية في الفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة، وأهدافها؛***
***ويكلف لجنة الإدارة بالإبقاء على العناصر الرئيسية من برنامج العمل المنقّح قيد المراجعة والنظر في إعادة تقييم التقدم المحرز خلال عامين، استرشاداً بالمعاملات والمؤشرات المبينة أعلاه، ورفع تقرير إلى المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف.***

## I. *خلفية*

1. خلال المؤتمر الثامن للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، أحاط المؤتمر علماً بطلب عدد من الدول التدبر في الكفاءة الإجمالية لبرنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة ومقترح خفض عدد الاجتماعات التحضيرية بحلول المؤتمر العاشر للدول الأطراف. وبالتالي، كلَّف المؤتمر الثامن للدول الأطراف لجنة الإدارة باستعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة بالتشاور مع الدول الأطراف والدول الموقعة، وتقديم مقترح إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف لاتخاذ قرار بشأنه.[1] وُجِّهَت لجنة الإدارة للنظر فيما يلي: الأهداف المُتوقّعة لعالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها؛ وتحسين عمليات الدعم الداخلي للمعاهدة وصولاً إلى الوضع الأمثل؛ والكفاءات المالية المُتوقعة؛ والوضع الحالي للجدول الزمني لنزع السلاح.

2. أثناء دورة المؤتمر التاسع للدول الأطراف، شاركت الدول الأطراف والدول الموقعة بتوسّع في هذا الموضوع، استناداً إلى ورقة معلومات أساسية مقدمة من لجنة الإدارة ومدخلات من أصحاب المصلحة.[2] وقد نتج عن هذا مقترح أخذ في الاعتبار الوضع الحالي لعمل معاهدة تجارة الأسلحة من ناحية العضوية وتنفيذ التحديات، وازدحام الجدول الزمني لنزع السلاح، والقيود المفروضة على قدرات الوفود، والجدية المتوقعة في مناقشات معاهدة تجارة الأسلحة ("المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل").[3] قرر المؤتمر التاسع للدول الأطراف بعد ذلك أن يعقد الاجتماعات التالية، لفترة تجريبية مدتها عام واحد خلال عام 2024:

أ. جلسة واحدة لمدة أربعة أيام، تعقد وجهاً لوجه، من اجتماعات الفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة مع توفير خيار البث المباشر؛
ب. جلسة واحدة لمدة يومين، تعقد وجهاً لوجه، من الاجتماعات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف، مع توفير خيار عقدها بصيغة مختلطة، تعقد بشكل منفصل عن جلسة الفرق العاملة[4].

3. وفي الوقت نفسه، كلَّف المؤتمر التاسع للدول الأطراف لجنة الإدارة بمراجعة برنامج العمل المنقّح ورفع تقرير بتقييمها وتوصياتها إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف لاتخاذ قرار بشأنها. وكان من المطلوب أن ينظر التقييم والتوصيات في الإبقاء على عناصر التجربة أم العودة لأساليب العمل السابقة، أم استكشاف مقترحات جديدة، بالإضافة إلى فرصة استكمال برنامج العمل من خلال مشاورات غير رسمية.

4. عقب المؤتمر التاسع للدول الأطراف، أجريت عملية التحضير غير الرسمية التي سبقت المؤتمر العاشر للدول الأطراف طبقاً لبرنامج العمل المنقّح، وبعد ذلك أجرت لجنة الإدارة التقييم الأولي. وعلى الرغم من اتفاق أعضاء اللجنة وقت انعقاد الجلستين أن الاجتماعات سارت بشكل جيد إلى حدٍ ما، خلُصَت اللجنة إلى أن إجراء تقييم رسمي يتطلب مزيداً من البيانات والوقت. وقد شارك الكثير من الوفود وجهة النظر هذه على نطاق واسع، ولذلك قرر المؤتمر العاشر للدول الأطراف مد الفترة التجريبية لمدة عام إضافي،

[1] الفقرة 36 من التقرير النهائي للمؤتمر الثامن للدول الأطراف (ATT/CSP8/2022/SEC/739/Conf.FinRep.Rev2).
[2] ورقة المعلومات الأساسية الصادرة من لجنة الإدارة: مسودة عناصر للنظر فيها بشأن مراجعة برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP9.MC/2023/MC/747/PM1.BackgrPaper) والمسودة الأولية لتوصيات لجنة الإدارة (مقترح) بشأن استعراض برنامج العمل (ATT/CSP9.MC/2023/MC/754/PM2.Prop).
[3] مسودة مقترح لجنة الإدارة بشأن مراجعة برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP9.MC/2023/MC/765/Conf.Prop).
[4] انظر الفقرتين 35 و36 من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2).

وطلب من اللجنة إجراء تقييم رسمي بعد هذه الفترة الممتدة للتجربة.[5] واستناداً إلى هذا التقييم، كُلِّفَت اللجنة بعد ذلك من قِبل المؤتمر العاشر للدول الأطراف بتقديم توصيات إلى المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، تشمل الاستمرار على عناصر التجربة أو الأساليب السابقة أو فرصة استكمال برنامج العمل بمشاورات غير رسمية.

## II. *نهج التقييم*

5. خلال مناقشتها الأولية لهذه المهمة أثناء دورة المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، لاحظت لجنة الإدارة أن التقييم الرسمي لا يمكن إجراؤه إلا بعد انتهاء فترة التجربة الموسعة، أي بعد الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف خلال الفترة 20-21 أيار/مايو 2025. ولكن اللجنة اتفقت أنه من المهم والضروري البدء في دراستها في قبل ذلك. وقد تم ذلك بصورة غير رسمية من قِبَل أعضاء اللجنة منفردين.

6. حددت اللجنة الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف باعتباره الفرصة الرئيسية للإنصات لوجهات نظر الوفود بشكل مباشر. وُجِّهَت الدعوة للوفود لتقديم تعليقات مفتوحة بشأن برنامج العمل ونهجها المفضل للدورات التالية لمؤتمر الدول الأطراف شفهياً وخطياً في نفس الوقت لضمان الفهم الكامل لوجهات نظر الوفود واعتباراتها. ثم سيتم تجميع هذه المدخلات مع جميع العوامل الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالتقييم، ومنها العوامل المذكورة من قبل في الفقرة رقم 1.

7. بدأت اللجنة تحليلها بالعناصر الرئيسية في برنامج العمل المنقح، والمأخوذ معظمها من مقترح المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجع برنامج العمل الذي تمت الموافقة عليه. قيست هذه العناصر بالمقارنة بالمعاملات المتعارف عليها والمؤشرات المحددة المتضمنة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف. عند الاقتضاء، عملت اللجنة أيضاً مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لدعم نتائج التحليل بالبيانات ذات الصلة، مثل التكاليف وأعداد الحضور.

8. ثم توصلت اللجنة لاستنتاجات من تحليلها ومن تعليقات أصحاب المصلحة وقامت بصياغة التوصيات المطلوبة لتقديمها إلى المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف.

## III. *معاملات التقييم*

9. استرشد تقييم برنامج العمل المنقح بالمعاملات التالية:

أ. الصلة: هل أسهمت العناصر المنقحة في الأغراض الرئيسية للمعاهدة والأهداف التي ينص عليها برنامج العمل المنقح؟

ب. الفعالية: هل أثبتت العناصر المنقحة فعاليتها في القيام بذلك، وهل برنامج العمل المنقح أقوى أثراً من ناحية التنفيذ العملي للمعاهدة؟

ج. الكفاءة: هل أدت العناصر المنقحة مزيداً من الكفاءة من ناحية الوقت والتكلفة، سواء كان ذلك مؤثراً على صلة المناقشات وفعاليتها أم لا؟

د. الترابط: هل ولَّدت العناصر المنقحة مناقشات مترابطة وسلسة ومتكاملة في الفرق العاملة المختلفة؟

هـ. الاستدامة: هل دعمت العناصر المنقحة الاستمرارية المالية لعملية التحضير غير الرسمية؟

و. الشمول والمشاركة: هل أسهمت العناصر المنقحة في الشمول أم قللت منه؟ هل أدت تدابير الشمول مثل الترجمة الفورية والاجتماعات المختلطة والمشاورات غير الرسمية بين الدورتين والأدوات الرقمية إلى تعزيز المشاركة بالمقارنة بتكلفتها؟

10. طُبِّقت هذه المعاملات في التحليل بحسب الصلة والاقتضاء، بالإضافة إلى مؤشرات أكثر تحديداً لعناصر معينة متضمنة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل، ويرد وصفه أدناه. تناول التحليل أيضاً، عند الاقتضاء، هذه العناصر من منظور مستشرف للمستقبل.

[5] مسودة مقترح استعراض البرنامج المنقح لعمل معاهدة تجارة الأسلحة الصادر عن لجنة الإدارة (تحت التجربة لمدة عام واحد) (ATT/CSP10.MC/2024/MC/797/Conf.Prop) والفقرتين 42و 43 من التقرير النهائي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف (ATT/CSP10/2024/SEC/807/Conf.FinRep).

## **IV**. *تحليل العناصر الرئيسية لبرنامج العمل المنقح*

### الأهمية المحورية للتنفيذ العملي للمعاهدة / أهداف عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها

11. بيَّن التقرير النهائي للمؤتمر الثامن للدول الأطراف الأهداف الموضوعية التي تُرشد مراجعة برنامج العمل، وقد أوضحها بمزيد من التفصيل المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل. وجَّه المؤتمر الثامن للدول الأطراف لجنة الإدارة للنظر في أهداف عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها خلال مراجعته. تنص الفقرة 18 من المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف على ما يلي:

*"لمساعدة الدول الأطراف بشكل مُجْدٍ في التنفيذ الفعال لالتزاماتها بموجب المعاهدة، يجب أن تحتل القضايا العملية لتنفيذ المعاهدة على المستوى الوطني مركز الصدارة في برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن ينتقل محتوى ونوع المناقشات من النموذج الحالي إلى التدابير العملية لتنفيذ المعاهدة وعمليات التبادل بشأن حالات التنفيذ والتجارب الوطنية."*

12. وكما سيُناقَش أدناه، أدمج هذا التركيز العملي بإحكام في تنفيذ المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل.

### تكوين ومضمون العمل في فِرَق العمل

13. كان من بين المكونات الرئيسية للمراجعة ينطوي على إعادة تشكيل وإعادة التنشيط الموضوعي للفرق الثلاثة العاملة في معاهدة تجارة الأسلحة، وهي الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة والفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة. تبين الفقرة 19 من المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل مبادئه الرئيسية. بالنسبة للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة، كانت تلك المبادئ الأساسية موضحة بالفعل في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة وجوهر عمله ونُقِّحَت أثناء دورة المؤتمر العاشر للدول الأطراف.[6] بالنسبة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، فُصِّلَت المبادئ الأساسية أثناء دورة المؤتمر العاشر للدول الأطراف.[7] وقد أدى هذا الأسلوب إلى عملية متسقة ومتكاملة، سواء من ناحية الهيكل أو الجوهر. تُجري جميع الفرق العاملة الآن "مناقشات هيكلية" بشأن التنفيذ العملي للمعاهدة، تركز على موضوعات محددة داخل ولايتها، مسترشدة بخطط عمل متعددة السنوات و/أو قوائم للموضوعات والأسئلة. تحافظ خطط العمل على المرونة ولا زال بإمكان كل فريق عامل التصدي للموضوعات والقضايا الناشئة عن المناقشات العامة أو من احتياجات الدول الأطراف.

14. **في ضوء هذا، ومع أخذ تقارير الفرق العاملة إلى المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف في الاعتبار، ترى لجنة الإدارة أن تنفيذ المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف - وتطبيقه العملي أثناء دورتي المؤتمر العاشر والحادي عشر للدول الأطراف - كان ناجحاً طبقاً لجميع المعاملات، بالإضافة إلى هدفي العالمية والتنفيذ. وقد أدت إعادة التشكيل إلى استقرار مؤسسي وترابط وقدرة على التنبؤ، مع الحفاظ على المرونة. أما إعادة التنشيط الموضوعي، وبخاصة من خلال تبادل وجهات النظر بشأن الممارسات الوطنية، فقد أسفر عن مناقشات مجدية وثرية بالمحتوى. كما رصدت لجنة الإدارة، خلال دورة المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف بصفة خاصة، تعليقات إيجابية تتعلق بهذه الجوانب. وبالنظر إلى ذلك، تؤكد لجنة الإدارة على أن جميع العناصر المذكورة أدناه يجب أن تستمر في استيعاب خطط عمل الفرق العاملة وغيرها من المناقشات التي تُجرى بموجب ولاية كل منها.**

### عدد وصيغة اجتماعات فرق العمل لدى معاهدة تجارة الأسلحة والاجتماعات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف

[6] المرفق د (مقترح بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة) بتقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep) والمرفق ب (خطة العمل المتعددة السنوات الفريق العامل الفرعي المعني بتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية التابع للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة) بتقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف (ATT/CSP10.WGETI/2024/CHAIR/799/Conf.Rep).

[7] الملحق أ (خطة العمل المتعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير) بتقرير رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف (ATT/CSP10.WGTR/2024/CHAIR/800/Conf.Rep) والملحق ب (قائمة بالأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيعها) بتقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف (ATT/CSP10.WGTU/2024/CHAIR/801/Conf.Rep).

خلفية

15. يجري تناول هذا العنصر بعد العناصر السابقة لكي يعكس أهمية الجوهر وتغليبه على الصيغة الإجرائية. وبرغم ذلك من المهم أن يستخدم برنامج العمل الموارد بكفاءة فيما يتعلق بأهدافه. وقد أكد على ذلك التوجيه الذي أصدره المؤتمر الثامن للدول الأطراف إلى لجنة الإدارة، والذي حدد "الكفاءات المالية المتوقعة" كأحد الاعتبارات. كما تضمن المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل العديد من الاعتبارات الأخرى التي تشمل الوضع الحالي لعمل معاهدة تجارة الأسلحة من ناحية العضوية وتنفيذ التحديات، وازدحام الجدول الزمني لنزع السلاح، والقيود المفروضة على قدرات الوفود، والجدية المتوقعة في مناقشات معاهدة تجارة الأسلحة.

16. يهدف برنامج العمل المنقّح إلى تحقيق العديد من الأهداف وإتاحة الآتي: 1) تمكين رؤساء مؤتمرات الدول الأطراف من تحديد مواعيد اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة التي تتعلق بالجدول الزمني لجهود نزع السلاح والأحداث الرئيسية الأخرى ذات الصلة بالأمم المتحدة؛ 2) تمكين رؤساء مؤتمرات الدول الأطراف، بالتشاور مع شاغلي المناصب المعنيّين في معاهدة تجارة الأسلحة وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة، من تحديد عدد أيام الاجتماعات والأوقات التي تناسب جدول أعمال المناقشات؛ 3) تحقيق التكامل بين مسارات العمل لمختلف الهيئات الفرعية لمعاهدة تجارة الأسلحة بهدف تحسين الكفاءة والنتائج؛ 4) القضاء على ازدواجية الجهود وتجنب تكرار المناقشات.

17. كان من المقصود أن تحقق الجلستان المقترحتان المزايا التالية: *1)* المرونة المدمجة التي تمكّن من استيعاب التغيرات في الظروف وأولويات معاهدة تجارة الأسلحة، وموضوعات المناقشة ومستوى المشاركة؛ *2)* توزيع وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب؛ 3) إمكانية استفادة الوفود من الوقت المتاح لها للتحضير المناسب للاجتماعات، ولتشجيع (المزيد) من خبراء العواصم المشاركين في التنفيذ العملي للمعاهدة على حضور الاجتماعات، ولا سيما اجتماعات فِرَق العمل لدى معاهدة تجارة الأسلحة؛ 4) إمكانية قيام شاغلي المناصب في معاهدة تجارة الأسلحة بإجراء مشاورات غير رسمية بين الجلسات، حسب الاقتضاء، افتراضيًا و/ أو من خلال منصة تبادل المعلومات؛ 5) تحقيق الكفاءة في تخصيص الموارد واستخدامها.

18. **في المُجمل، ترى لجنة الإدارة أن هذه الأهداف والمزايا المتوقعة تحققت إلى حدٍ كبير وأن الإطار المنقّح يتسق جيداً مع العناصر الموضوعية التي سبقت مناقشتها. ويرد وصف هذا بالتفصيل أدناه فيما يتعلق بالجوانب المختلفة من الإطار المنقّح.**

عدد أيام الاجتماعات وتخصيصها

19. بموجب برنامج العمل المنقَّح، خُفِّض عدد أيام الاجتماعات من ثمانية أيام إلى ستة أيام. في السابق، كانت هناك جلستان مدة كل منهما ثلاثة أيام، مخصصة لاجتماعات الفرق العاملة، ويلي كل منهما اجتماع تحضيري غير رسمي لمدة يوم واحد. بينما تتألف الصيغة المنقحة من جلسة واحدة لمدة أربعة أيام لاجتماعات الفريق العامل، واجتماع تحضيري غير رسمي منفصل مدته يومان. وتماشياً مع المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل، حظي الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة بمعظم الوقت المتاح للفرق العاملة.

**اجتماعات الفرق العاملة**

20. جاء تقييم لجنة الإدارة إيجابياً لجلسة الفرق العمل الواحدة لمدة أربعة أيام على النحو المنفَّذ في دورتي المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف. نظّمت جميع الفرق العاملة مناقشات ذات صلة وفعالة، وأدى النهج المبسط والوثائق المقدمة إلى تحقيق الكفاءة. كما أتاحت مدة الجلسة التي امتدت لأربعة أيام، ولا سيما للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة، تغطية عدة مواضيع على الرغم من اعتماد صيغة الجلسة الواحدة. ومع الإقرار بما يستتبعه ذلك من عبء عمل، تؤكد اللجنة على اهمية ضمان ألا تقتصر الفرق العاملة على إجراء "مناقشاتها الهيكلية" فحسب، بل يجب أن تحافظ أيضاً على قدرتها على معالجة القضايا الناشئة من هذه المناقشات أو قرارات المؤتمرات السابقة والقضايا التي أثارتها الوفود بصورة مخصصة.

21. **وبالتالي، لا ترى لجنة الإدارة سبباً لزيادة أو خفض عدد أيام اجتماعات الفرق العاملة. وبهذا تأخذ لجنة الإدارة في الاعتبار عبء العمل الكبير المُلقى على عاتق الفرق العاملة - وبخاصة الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة - وإمكانية عقد اجتماعات منتدى تبادل المعلومات حول تحويل الوجهة أثناء جلسة الفريق العامل. وفي الوقت نفسه، يذكر أن بعض عبء العمل الذي تتحمله الفرق العاملة يُتناوَل الآن خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي، والذي أصبح الآن يتناول متابعة عمل الفريق العامل بأسلوب شامل (انظر التفاصيل الإضافية أدناه).**

22. **كما تعد هذه النقطة الأخيرة السبب في أن تعتبر لجنة الإدارة أن جلسة واحدة تكفي لاجتماعات الفريق العامل، نظراً لأن التفاعل بين الاجتماع التحضيري غير الرسمي قد إمكانية تحقيق الاستخدام الكفء لوقت المناقشات والفعالية معاً. كما تعتقد لجنة الإدارة أن وجود جلسة واحدة لاجتماعات الفرق العاملة أسهم أيضاً في زيادة تركيز المناقشات في الفرق العاملة.**

**الاجتماعات التحضيرية غير الرسمية**

23. يتألف الاجتماع التحضيري غير الرسمي من مكونين 1) التقارير المرحلية من الهيئات الفرعية لمعاهدة تجارة الأسلحة؛ 2) الترتيبات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف.

24. توسَّع دور المكون الأول بشكل ملحوظ في ظل برنامج العمل المنقّح. وفي ظل وجود جلسة واحدة لاجتماعات الفريق العامل، أصبح الآن الاجتماع التحضيري غير الرسمي المنفصل بمثابة منتدى لمتابعة العمل الجاري في الفرق العاملة في الفترة التي تسبق مؤتمر الدول الأطراف. ويمكن للوفود الآن أن تناقش مسودة تقارير الفرق العاملة ومسودات توصياتها ومخرجاتها خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي. وقد أقرت الفقرة 5 من المقترح المقدّم من لجنة الإدارة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف بالأهمية المتزايدة لوظيفة المتابعة هذه، إذ ذكرت أن:

*"اجتماعات الفرق العاملة في شباط/فبراير والاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف في أيار/مايو قد أظهرت الحاجة للاستمرار في معالجة القضايا المتعلقة بالفرق العاملة أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي لمؤتمر الدول الأطراف، للتمكين من المتابعة بشكل مناسب خلال الفترة التي تسبق مؤتمر الدول الأطراف".*

25. ونتيجة لذلك تشغل الآن مناقشات الهيئات الفرعية لمعاهدة تجارة الأسلحة بشأن التقارير المرحلية أغلبية وقت الاجتماع التحضيري غير الرسمي. وفي المقابل، فإن الترتيبات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف نادراً ما تستلزم مناقشات مطولة، إلا بشأن المسائل غير المتكررة، مثل المراجعة الحالية لبرنامج العمل. والعنصر الوحيد المتكرر الذي يولّد مدخلات هامة باستمرار هو الموضوع ذو الأولوية للرئاسة، والذي يقدم، طبقاً للتقليد المتبع، خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي. ولكن لجنة الإدارة تشير إلى أنه في ظل تأكيد البرنامج المنقّح على الترابط والفعالية، ينبغي في الحالة المُثلى أن تتسق الموضوعات الرئاسية مع المناقشات الجارية في الفرق العامة، ومع أهدافها، وأن تدمج ضمن عملها. وقد تحقق هذا الاتساق إلى حدٍ بعيد خلال دورة المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، حيث اتسق موضوع رئاسة الأرجنتين، "العالمية كأولوية"، على نحو وثيق مع عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ونوقش جزئياً في هذا الفريق العامل.

26. **بالنظر إلى وظيفة الاجتماع التحضيري غير الرسمي المتمثلة في رصد التقدم المحرز في عمل الفرق العاملة وتيسير التحضير الفعال لمخرجات المؤتمر، ترى اللجنة أن فصل الاجتماع التحضيري غير الرسمي ثبت أنه بديلٌ كُفءٌ للغاية لعقد جلسة ثانية من اجتماعات الفرق العاملة. وبرغم ذلك، وبالنظر إلى محدودية المناقشات بشأن مكوّن الترتيبات التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف، يمكن أن ينظر المؤتمر في الإبقاء على بعض المرونة في عقد الاجتماع التحضيري غير الرسمي لمدة يوم واحد أو يومين، طبقاً لمدى المناقشات المتوقعة.**

إجمالي عدد جلسات الاجتماعات

27. اتُخذ قرار الفصل بين الاجتماع التحضيري غير الرسمي وجلسة اجتماعات الفرق العاملة في معاهدة تجارة الأسلحة لتجنب ازدواجية المناقشات. وفي ظل برنامج العمل السابق، كان الاجتماع التحضيري غير الرسمي يعقد بعد اجتماعات الفرق العاملة مباشرةً وكان يعمل في المقام الأول على تلخيص المناقشات التي انتهت للتو. في المقابل، في ظل الصيغة المنقحة التي تضم جلسة واحدة فقط للفرق العاملة، أصبح الاجتماع التحضيري غير الرسمي الآن له دور منفصل وأساسي: فهو يؤدي وظيفة منصة متابعة تتناول المخرجات المتعلقة بالفرق لعاملة ويعد المواد للمؤتمر. ويعد هذا الدور ذا صلة خاصة حين تكون هناك مخرجات موضوعية يجري تطويرها.

28. يؤكد هذا التطور على الأهمية المستمرة للاجتماع التحضيري غير الرسمي ويرسّخ الأساس المنطقي للإبقاء عليه منفصلاً عن اجتماعات الفرق العاملة، بدلاً من تحديد موعديهما متعاقبين بلا فواصل. ومن المهم أيضاً الإبقاء على الاجتماع التحضيري غير الرسمي حضورياً وجهاً لوجه لاستدامة الزخم والالتزام بالعمل المستمر في عملية معاهدة تجارة الأسلحة، وكذلك لتعزيز المشاركة بين أصحاب المصلحة. **تقترح لجنة الإدارة أن ينصب التركيز في تحقيق أي كفاءة (مالية) تتعلق بالاجتماع التحضيري غير الرسمي على فترته و/أو الجوانب التي يجري تناولها في الأقسام التالية.**

جدولة الجلسات

29. فيما يتعلق بالجدول الزمني، صُمِّمَ برنامج العمل المنقح ليتيح تحديد تواريخ اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة بصورة تأخذ في الاعتبار تقويم نزع السلاح وغيره من الفعاليات الرئيسية المتعلقة بالأمم المتحدة. ودعماً لهذا الهدف، تواصلت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح أثناء دورات مؤتمر الدول الأطراف الأخيرة لتحديد التواريخ المناسبة لاجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة. يعد تجنب التقاطع مع الاجتماعات الأخرى المتعلقة بنزع السلاح أمراً هاماً لتعظيم الفعالية وشمول المشاركة عبر جميع العمليات ذات الصلة. وفي هذا السياق، ينبغي على جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة

النظر في النمط الحالي لاجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة - عقد جلسة مدتها أربعة أيام لاجتماعات الفرق العاملة ما بين أواخر شباط/فبراير ومنتصف آذار/مارس، يعقبها اجتماع تحضيري غير رسمي لمدة يوم أو يومين في أيار/مايو - باعتباره الخيار الافتراضي لتخطيطها المستقبلي وينبغي إيصال ذلك إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح للنظر فيه عند إعداد تقويم اجتماعاته.

30. كما يعتمد توقيت الجلسات، بالطبع، على إتاحة مكان انعقاد مناسب. ولذلك يعد ذلك أحد الجوانب الإضافية التي وضعتها لجنة الإدارة في الاعتبار في ضوء أثره على استدامة عملية معاهدة تجارة الأسلحة، والمشاركة فيها وشمولها. ومن الجوانب الأخرى استخدام خياري البث المباشر والاجتماعات المختلطة، والترجمة الفورية، وإدارة الاجتماعات.

الصيغة: استخدام خياري البث المباشر والاجتماعات المختلطة

31. بموجب برنامج العمل المُنقّح، أجريت اجتماعات الفرق العاملة مع وجود خيار البث المباشر، في حين عقد الاجتماع التحضيري غير الرسمي بخيار مختلط.[8] وللتوضيح، يتيح خيار البث المباشر للوفود متابعة الجلسات عبر الإنترنت دون القدرة على المداخلة، في حين يتيح الخيار المختلط للوفود المشاركة النشطة في الجلسات (وكلاهما من خلال منصة Zoom).

32. استحدث المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل الخيار المختلط للاجتماع التحضيري غير الرسمي من أجل تحسين الشمول، وبخاصة للوفود التي مقرها العاصمة والتي قد لا تتمكن من السفر إلى جنيف لاجتماع مدته يومان. وكان من المتوقع أن يتيح هذا الخيار توسيع نطاق المشاركة وجعلها أكثر إنصافاً. ولكنّ لجنة الإدارة لاحظت أن هذا الخيار نادراً ما كان يستخدم أثناء كلاً من الاجتماعين التحضيريين غير الرسميين للمؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف. خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، لم تشارك أي دولة بنشاط من خلال منصة Zoom بينما قدمت ثلاث دول فقط مداخلات عبر الإنترنت. ويشير هذا إلى أن الخيار المختلط قد يكون لا يحقق الغرض المنشود منه. ومن بين التفسيرات المحتملة لضعف الاستخدام أن الاجتماع التحضيري غير الرسمي عادةً ما تحضره الوفود التي مقرها جنيف، والتي تميل أيضاً إلى ريادة المداخلات بالنظر إلى طبيعة المناقشات أثناء الاجتماع. ويؤدي هذا إلى أن تستنتج لجنة الإدارة أن التكلفة الإضافية للخيار المختلط قد لا تكون مطلوبة، وأن خيار البث المباشر وحده قد يكفي للحفاظ على مشاركة واسعة وشاملة.

33. ومن بين البدائل لكلا الصيغتين أن تُجرى الاجتماعات افتراضياً بأكملها. ولكن، كما ذكر في الفقرة 28، فإن لجنة الإدارة لا ترى في الوقت الحالي أن هذا هو الترتيب المفضل للاجتماع التحضيري غير الرسمي (ولاجتماعات الفرق العاملة). ومع ذلك، فإن الصيغ الافتراضية بالكامل قد تكون أكثر مناسبة للمشاورات غير الرسمية بين الدورتين (انظر الفقرة 43 وما يليها).

الترجمة الفورية

34. استفادت كلٌ من اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية باستمرار من الترجمة الفورية إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية للدول الأطراف. وعلى الرغم من أن القاعدة 74 (1) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة تنص على أنه "*أثناء الاجتماعات الرسمية للمؤتمر، تقتصر خدمات الترجمة الشفوية على اللغات الرسمية للمؤتمر التي تعتبر لغة وطنية لأي دولة طرف*"، فإن اختصاصات الفرق العاملة المختلفة تنص على أن "*تُغطى التكاليف المباشرة للاجتماعات، مثل [...] خدمات الترجمة الفورية، من الموارد المخصصة لعقد الاجتماعات في موازنة مؤتمر الدول الأطراف بالإضافة إلى أي مساهمات طوعية تتاح لهذا الغرض*"[9] بينما يقرر المؤتمر بصورة منهجية "*أن تشمل تكاليف اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية تكاليف ترجمة الوثائق والترجمة الفورية أثناء الجلسات*".

35. ونظراً لأن تقديم خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية لم يناقش قبل مراجعة برنامج العمل ولا بعده، تقر لجنة الإدارة بأهمية كفالة المشاركة الشاملة وتمتنع عن الاستمرار في التقييم. ولكن، في ضوء الملاحظات المتعلقة بأماكن انعقاد الاجتماعات وإمكانية تحقيق الكفاءة المالية، فإن لجنة الإدارة تقترح استكشاف خدمات ترجمة فورية أكثر فعالية من حيث التكلفة لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية، مثل الترجمة الفورية عن بعد.

36. فيما يتعلق بإمكانية عقد مشاورات غير رسمية بين الدورات (انظر الفقرة 43 وما يليها)، تذكر لجنة الإدارة أن هذه المشاورات كانت دائماً تعقد باللغة الإنجليزية فقط. وبالنظر إلى الطبيعة غير الرسمية مثل هذه الترتيبات، تعتقد لجنة الإدارة أن هذه الممارسة الراسخة يمكن أن تظل هي الخيار الافتراضي وأن اللغات الأخرى ينبغي ألا تستخدم إلا إذا كان المُنظِّم أو الطرف الذي يطلب المشاورات غير الرسمية أو الوفد المشارك المعني مستعد لتوفير الترجمة الفورية من تلك اللغة إلى اللغة الإنجليزية *والعكس*.

[8] للتوضيح، يعقد المؤتمر ذاته بخيار البث المباشر.

[9] تتضمن اختصاصات منتدى تبادل المعلومات حول تحويل الوجهة نفس العبارة، فيما عدا الجزء الخاص بالمساهمات الطوعية.

مكان انعقاد الاجتماعات

37. يؤثر اختيار مكان انعقاد الاجتماعات على كل من الاستدامة المالية لعملية معاهدة تجارة الأسلحة وشمولها. وحتى الآن، عقدت جميع اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة تقريباً في القاعات الكبرى من مركز جنيف الدولي للمؤتمرات. وعلى الرغم من ضرورة استخدام مثل هذه القاعات الكبيرة لمؤتمرات الدول الأطراف، حيث تتطلب مستويات المشاركة المرتفعة قاعات اجتماعات كبيرة، فإن الحضور خلال اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية يكون غالباً أقل بكثير. وبالتالي، يمكن النظر في استخدام أماكن انعقاد أصغر حجماً، وربما تكون أكثر فعالية من حيث التكلفة، لتلك الجلسات. **لذلك توصي لجنة الإدارة باستكشاف أماكن بديلة لانعقاد الاجتماعات، مع أخذ كلاً من إتاحة مركز جنيف الدولي للمؤتمرات وتكاليفه المتزايدة في الاعتبار. كما قد تنشئ غرف الاجتماعات الأصغر حجماً بيئة أكثر مناسبةً للمناقشات التفاعلية.** ولكن، من بين العوامل التي يجب تؤخذ في الاعتبار في هذا الصدد إتاحة مرافق الترجمة الفورية. إذ لا تدعم جميع أماكن انعقاد الاجتماعات الترجمة الفورية *في الموقع*. ونظراً لأن الترجمة الفورية في الموقع ليست مطلوبة على وجه التحديد، يمكن استكشاف خيارات بديلة، مثل الترجمة عن بعد (انظر الفقرة 35).

38. بالمثل، بالنسبة للمشاورات غير الرسمية (انظر الفقرة 43 وما بعدها)، يمكن أن تستكشف الأمانة إمكانية استضافة اجتماعات المجموعات الصغيرة من الوفود المهتمة بالشراكة مع المنظمات ذات الصلة. وفي الوقت ذاته، يمكن أن يُطلب من المُنظِّم أو الطرف الذي يطلب المشاورات غير الرسمية توفير مكان انعقاد، أو تحديده، حسب الاقتضاء.

إدارة الاجتماعات

39. تتعلق بعض الفوائد المتوقعة لبرنامج العمل المنقّح بإدارة الاجتماعات، وبخاصة توزيع وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب وقدرة الوفود على التحضير مسبقاً بشكل شامل. وتنوّه لجنة الإدارة أنه، بدءًا من دورة المؤتمر العاشر للدول الأطراف، وُضِع معيار جديد: توزيع الوثائق قبل شهر تقريباً. بالإضافة إلى ذلك، نُسِّقَت وثائق الفرق العاملة الثلاثة. بالإضافة إلى القوائم الثابتة للأسئلة التوجيهية "للمناقشات الهيكلية" التي تجريها الفرق العاملة بشأن التنفيذ الفعال للمعاهدة (انظر الفقرة 13)، تتضمن الوثائق عادةً أسئلة توجيهية تتعلق بجميع العناصر الأخرى من جدول الأعمال. بالإضافة إلى ذلك، أثناء المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، أصدر رئيس مؤتمر الدول الأطراف بياناً قبل اجتماعات الفرق العاملة بأسبوع، يخطر فيه الوفود بشأن الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة الذين سيقدمون عروضاً تقديمية لكل عنصر من جدول الأعمال. كما وضح البيان أن المتحدثين مختارون من قِبل شاغلي المناصب ذات الصلة بالتعاون مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، إما بتوجيه الدعوة أو بناءً على مقترح من المتحدث المرتقب. ولزيادة تحسين كفاءة الجلسات، أجريت اجتماعات الفرق العاملة بالتناوب. وقد أتاح هذا النهج البدء في عناصر جدول الأعمال والاجتماعات بعد انتهاء العنصر السابق أو الاجتماع السابق مباشرة، بغض النظر عن الجدول المؤقت، واستخدام وقت الاجتماع بمزيد من الكفاءة.[10]

40. **ترى لجنة الإدارة أن هذه التدابير - التي تنفذ منذ المؤتمر العاشر للدول الأطراف - قد عالجت بفعالية المخاوف التي أثارتها الدول الأطراف وغيرها من الوفود سابقاً. وقد أدت إلى تحسين جودة اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة وهيكلها وكفاءتها، وينبغي الإبقاء عليها.**

41. وهناك مسألة إضافية تتعلق بإدارة الاجتماعات وهي الأمن. طبقاً للطبيعة غير الرسمية لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماع التحضيري غير الرسمي، كانت هذه الاجتماعات تُنظَّم بحضورٍ مفتوح. ولا تُطبَّق عمليات التسجيل إلا لأسباب محددة (مثل اشتراطات مكان انعقاد المؤتمر، أو رصد تمثيل الجنسين) ولا تنطوي على تقديم أي وثائق رسمية. وبخلاف المؤتمرات، لا تطبق أي تدابير أمنية مثل الشارات ومراقبة الدخول بالنسبة لاجتماعات الفرق العاملة التي تُعقد وجهاً لوجه والاجتماع التحضيري غير الرسمي. أما بالنسبة للاجتماعات التي يمكن أن تتابع الوفود فيها الجلسات أو تشارك من بعد من خلال خيار البث المباشر والخيار المختلط، فهناك تحكم محدود للدخول إلى منصة Zoom. وعلى الرغم من أن لجنة الإدارة لا تزال تدعم الطبيعة غير الرسمية لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماع التحضيري غير الرسمي، ومع إدراكها لتكلفة التدابير السالفة الذكر، فإنها ترى من المناسب أخذ الجانب الأمني في الاعتبار بصورة منهجية عند استكشاف أماكن انعقاد اجتماعات الفرق العاملة والاجتماع التحضيري غير الرسمي (راجع الفقرة 37) واستكشاف طرق لرصد المشاركة عن بعد على نحو أكثر فعالية.

[10] ولكن يُلاحظ أن تنفيذ جدول أعمال متناوب بالكامل عادة ما يكون مقيداً نتيجة اعتبارات عملية. أهم تلك الاعتبارات مدى إتاحة شاغلي المناصب ذوي الصلة والمتحدثين المخطط حضورهم، والذين ترتبط مشاركاتهم في بعض الأحيان بأوقات محددة. وفي بعض الحالات، تنشأ القيود أيضاً من طبيعة الاجتماع ذاته. على سبيل المثال، يجب أن تبدأ اجتماعات منتدى تبادل المعلومات حول تحويل الوجهة، التي تقتصر على الدول الأطراف والدول الموقعة، في وقتٍ محدد لضمان مراقبة الدخول على نحو مناسب. بالإضافة إلى ذلك، لا يتيح انتهاء اجتماعات منتدى تبادل المعلومات حول تحويل الوجهة مبكراً استئناف الاجتماع المفتوح نظراً لأن ذلك يمكن أن يقود شمول الاجتماع المفتوح. وعلى أي حال، لا ينصح بالحيود بشدة عن الجدول المنشور، نظراً لأن المحافظة على درجة ما من القدرة على التنبؤ تظل هامة لضمان مشاركة واسعة.

وسائل إضافية: المشاورات غير الرسمية والأدوات الرقمية

42. يجري تناول هذا العنصر بصورة منفصلة لإيلائه الاهتمام المستحق. تنص الفقرة 22 من المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل مبادئه الرئيسية على ما يلي بخصوص هذا العنصر:

*"للسماح بمشاركة شاملة وتعاونية وفعالة وواسعة النطاق في مناقشات معاهدة تجارة الأسلحة، يمكن استكمال الجلستين المُقترحتين لاجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة، إذا لزم الأمر، بمشاورات غير رسمية بين الجلسات يمكن أن تشمل اجتماعات لمجموعات صغيرة من المندوبين المهتمين واجتماعات إقليمية. وفي هذا الصدد، ينبغي إجراء المشاورات غير الرسمية فيما بين الجلسات، حسب الاقتضاء، بشكل افتراضي أو باستخدام منصة تبادل المعلومات الموجودة في المنطقة المحظورة من موقع معاهدة تجارة الأسلحة على الإنترنت. "*

المشاورات غير الرسمية

43. كان من المقصود أن يتيح إدماج المشاورات غير الرسمية بين الدورتين ضمن برنامج العمل المنقح لشاغلي المناصب عقد مشاورات غير رسمية بين الدورتين في مسارات عملهم بشأن موضوعات مختارة تتطلب مناقشات إضافية.

44. أثناء دورتي المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف، عقدت بعض المشاورات غير الرسمية بين الدورتين. وقد وجهت الدعوة لعقد تلك المشاورات لتناول التعليقات بشأن مسودة وثائق المؤتمر عقب الاجتماع التحضيري غير الرسمي أو للنظر في مقترحات محددة مقدمة من الدول الأطراف. وقد استهل هذه المشاورات شاغل المنصب ذي الصلة أو الدولة الطرف وقامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بتيسيرها من خلال منصة زووم (Zoom) الخاصة بها. ولكن لم تعقد أية *"اجتماعات لمجموعات صغيرة من المندوبين المهتمين واجتماعات إقليمية لتستكمل عمل الفرق العاملة في معاهدة تجارة الأسلحة "*. بالإضافة إلى ذلك، لم تستخدم منصة تبادل المعلومات الموجودة على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة أبداً لهذا الغرض.

45. قد يكون غياب أي مشاورات غير رسمية أخرى بين الدورتين نتيجة عدم وجود أي إرشادات بشأن المشاورات غير الرسمية، مثل من الذي يمكن أن يعقدها، ولأي غرض، ومتى وأين يمكن أن تعقد وبأي مستوى من الدعم. تنوّه لجنة الإدارة إلى أن هذه الحاجة للوضوح سبق إثارتها في المناقشات المبكرة بشأن مراجعة برنامج العمل.[11]

46. بالنظر إلى محدودية وقت اجتماع الفرق العاملة، لا تزال اللجنة ترى، رغم ذلك، أن هناك قيمة للإبقاء على المرونة لإتاحة تنظيم مشاورات غير رسمية داعمة لعملية معاهدة تجارة الأسلحة، بما يتماشى مع الإرشادات الواردة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف، إذا دعت الحاجة لذلك. على سبيل المثال، يمكن أن تتضمن الدخول في مزيد من التفاصيل في قضايا مختارة نوقشت في الفرق العاملة، أو تحديد التفاصيل الفنية، والتي يمكن أن تنطوي على خبراء في موضوعات معينة. كما يمكن أن تتيح الفرصة لأن تدخل الوفود في حوار غير رسمي مع شاغلي المناصب، لتقديم مدخلات بشأن المخرجات المحددة التي يجري تطويرها. بالإضافة إلى ذلك، قد يكون من المفيد بالنسبة لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة أن تنظم جلسات الإحاطة بين الدورتين لجهات الاتصال في معاهدة تجارة الأسلحة التي تتخذ من جنيف مقراً لها من أجل تقديم تحديثات عن التطورات الجارية.

47. تتناول الفقرات 31-38 جوانب الصيغة والترجمة الفورية ومقر الانعقاد لجميع الاجتماعات، ومنها المشاورات غير الرسمية. وتظهر الممارسة أن الصيغة الافتراضية عادة ما تكون مناسبة للغاية لمثل هذه المشاورات، على الرغم من أن هذه لا ينبغي أن تكون قاعدة مطلقة. وكما ذُكر في الفقرة 38، قد يساعد الوقت أو الجهة المُنظِمَة أو الطرف الطالب للمشاورات غير الرسمية في تأمين مقر انعقاد للمشاورات التي تعقد وجهاً لوجه حسب الحاجة.

الأدوات الرقمية

48. فيما يتعلق باستخدام منصة تبادل المعلومات الموجودة في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة وبتبادل المعلومات بصفة أوسع، تذكر لجنة الإدارة أن هذه الأمور قيد النظر حالياً من قِبل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير. تعبر لجنة الإدارة عن دعمها للتوصيات الواردة في تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف، والذي يدعو للعمل المستمر خلال دورة المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف على أدوات من أجل تيسر تبادل المعلومات.

آليات الدعم الداخلية

49. كلّف التوجيه الصادر عن المؤتمر الثامن للدول الأطراف لجنة الإدارة *"بتحسين عمليات الدعم الداخلي للمعاهدة وصولاً إلى الوضع الأمثل "* عند مراجعة برنامج العمل. وفي هذا السياق، أولي اهتمام خاص ببرنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة والصندوق

[11] انظر الفقرة 13 من المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل.

الاستئماني الطوعي.

50. صُمِّم برنامج الرعاية بطبيعته لتعزيز الشمول، وتمكين الوفود من حضور اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة، الذين لم يكونوا ليستطيعوا ذلك نتيجة القيود المتعلقة بالموارد. وبمرور الوقت، تطور البرنامج ليصبح أداة قيّمة لدعم عملية معاهدة تجارة الأسلحة. على سبيل المثال، استُخدمت الرعاية لتيسير مشاركة شاغلي المناصب المحتملين أو مقدمي العروض/المشاركين في الندوات لضمان التنوع على الصعيد الجغرافي وعلى صعيد خصائص الاستيراد/التصدير. ولا جدال أن هذا قد أدى إلى إثراء المناقشات في الفرق العاملة.

51. فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني الطوعي، تولي الفرق العاملة الثلاثة لمعاهدة تجارة الأسلحة جميعاً أهمية للفرص المتاحة للمساعدة الدولية، بما يتماشى مع المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل. وقد أدرجت جميعها إشارات إلى الصندوق الاستئماني الطوعي في قوائم أسئلتها التوجيهية لمناقشاتها الهيكلية بشأن موضوعات التنفيذ العملي. وتساعد هذه الإشارات على ضمان ظهور الرابط بين تحديات التنفيذ وآليات الدعم المتاحة مثل الصندوق الاستئماني الطوعي.

52. كما تتناول خطة عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة الخاصة بجهود العالمية كلتا الآليتين. تطلب خطة العمل من جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة تعزيز الصندوق الاستئماني الطوعي بالإضافة إلى برنامج الرعاية لدى الدول الأطراف الجديدة المحتملة (التي لديها التزام واضح ولا لبس فيه بالانضمام). كما تطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة أن تقوم بفحص استباقي لتحديد ما إذا كان يمكن منح الرعاية للمشاركين في أنشطة العالمية التي ينظمها الرواد الإقليميون في مجال العالمية على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة.

53. **ترى لجنة الإدارة أن هذه التطورات إيجابية، وتوصي باستمرار تلك الممارسات خلال الدورات المقبلة من مؤتمر الدول الأطراف. كما تنوه أن استدامة كل من برنامج الرعاية والصندوق الاستئماني الطوعي تعتمد على المساهمات المالية الطوعية للدول. وبالتالي، ينبغي تشجيع جميع الدول الأطراف التي يمكنها الإسهام على المساهمة للنهوض بأهداف التنفيذ والعالمية المحددة.**

## **V**. *التعليقات المفتوحة من أصحاب المصلحة*

54. كما ذُكر في الفقرة 6، طلبت لجنة الإدارة تعليقات مفتوحة بشأن برنامج العمل المنقّح وبشأن النهج الذي تفضله الوفود للدورات التالية من مؤتمر الدول الأطراف أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي المنعقد في 20-21 أيار/مايو 2025. وفي حين طُلب من الوفود تقديم مدخلات خطية، لم ترد أي مدخلات. وسوف تتاح الفرصة للوفود، بالطبع، لتقديم تعليقات أخيرة أثناء المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف.

55. في أثناء الاجتماع، كان التوافق بين الوفود التي قدمت مداخلات على أن برنامج العمل المُنقّح أثبت فعاليته وحقق أهدافه المنشودة. وأقر الكثير من الوفود بتحسن كفاءة المناقشات وإنتاجيتها وبارتفاع مستوى المشاركة. شُجِّعَت لجنة الإدارة على الاستمرار في استغلال فوائد النموذج الحالي.

56. شاركت بعض الوفود ملاحظات محددة بشأن نهج التقييم. وعبر البعض عن وجهة النظر أن فترة التجربة الممتدة أتاحت وقتاً كافياً للوفود لتقييم برنامج العمل المنقح على نحوٍ مُجدٍ. ولكن أحد الوفود عبر عن أسفه لعدم إجراء مراجعة أوسع لعملية معاهدة تجارة الأسلحة ككل.

57. فيما يتعلق بتشكيل الفرق العاملة وجوهر مناقشاتها، ألقى أحد الوفود الضوء على قيمة خطط العمل المتعددة السنوات في توليد مناقشات مجدية، في حين أثنى وفدٌ آخر على حلقات النقاش الثرية بالمعلومات. وأكد وفد آخر مجدداً على فائدة صيغة المناقشات الهيكلية.

58. وفيما يتعلق بعدد الاجتماعات وصيغتها والجوانب المتعلقة بها، عبرت جميع الوفود التي قدمت مداخلات عن دعمها للنموذج الحالي الذي يحتوي على جلسة مدتها أربعة أيام لاجتماعات الفرق العاملة واجتماع تحضيري غير رسمي لمدة يومين، وأشارت بعض الوفود إلى زيادة القيود المفروضة على الموارد المالية والبشرية. لم يناصر أي وفد عودة النموذج السابق الذي ينطوي على جلستين لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماعين التحضيريين غير الرسميين. أثار أحد الوفود سؤالاً بشأن ما إذا كان الاجتماع التحضيري غير الرسمي ينبغي أن يعقد عقب اجتماعات الفرق العاملة مباشرةً بلا فواصل في نفس الأسبوع. وفي الوقت نفسه، حذرت بعض الوفود من خطر تقليل الانتباه السياسي بعملية معاهدة تجارة الأسلحة والاهتمام بها وحثت جميع الوفود على أن تظل مشاركة بنشاط وملتزمة باستدامة المناقشات الموضوعية. فيما يتعلق بالجدولة، أكد أحد الوفود على ضرورة عدم "التضحية" بمعاهدة تجارة الأسلحة أو تقليل أولويتها نتيجة ازدحام تقويم نزع السلاح.

59. أثنى الكثير من الوفود على إدارة الاجتماعات، وبخاصة على الوثائق المبسطة، والأسئلة التوجيهية الموجهة، وتوزيع الوثائق في الوقت المناسب. كما حظي استخدام جداول الأعمال المتناوبة التي تغطي جميع الجلسات بالترحيب على نطاق واسع.

60. كما لوحظ عدم تلقي ملاحظات محددة أثناء الاجتماع تتعلق بالمشاورات غير الرسمية، والأدوات الرقمية، وآليات الدعم الداخلية. ولكن لجنة الإدارة تُذكر بأن أدوات تبادل المعلومات الرقمية يجري النظر فيها حالياً من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير (انظر الفقرة 47).

## **VI**. *الخلاصة والتوصيات*

61. بناءً على الاعتبارات المُفصَّلة المقدمة أعلاه، ترى لجنة الإدارة في النهاية أن برنامج العمل المُنقَّح قد حقق التوقعات إلى حدٍ كبير واستوفى معاملات التقييم المنشأة للمراجعة. وتتضمن هذه المعاملات الفعالية والكفاءة والترابط والاستدامة والشمول، بالإضافة إلى المؤشرات الأكثر تحديداً المبينة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن مراجعة برنامج العمل.

62. بالإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أن هذه النتائج تتفق تماماً مع التعليقات المفتوحة التي تلقتها من الوفود خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي المنعقد في 20-21 أيار/مايو 2025.

63. *وبالتالي، توصي لجنة الإدارة بعقد ما يلي في كل دورة من مؤتمر الدول الأطراف:*

*أ. جلسة واحدة لمدة أربعة أيام، تعقد وجهاً لوجه، من اجتماعات الفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة مع توفير خيار البث المباشر؛*

ب. *اجتماع تحضيري غير رسمي واحد لمؤتمر الدول الأطراف يستمر حتى يومين، مع خيار البث المباشر، ويعقد بصورة منفصلة.*

64. *بالإضافة إلى ذلك، توصي لجنة الإدارة المؤتمر بأن:*

***أ.*** *يشجّع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة على استكشاف خيارات للآتي: 1) خدمات ترجمة فورية أكثر فعالية من حيث التكلفة لاجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية، مثل الترجمة الفورية عن بعد؛ 2) مقار مؤمّنة لانعقاد الاجتماعات تضمن معايير أمنية أكثر صرامة وتكون أكثر مناسبة لمستويات الحضور المعتادة خلال اجتماعات الفرق العاملة والاجتماعات التحضيرية غير الرسمية؛ 3) طرق لرصد المشاركة عن بعد على نحو أكثر فعالية؛*

***ب.*** *يُشجّع الأمانة على أن تنظم جلسات إحاطة بين الدورتين لجهات الاتصال التي تتخذ من جنيف مقراً لها؛*

***ج.*** *يطلب من لجنة الإدارة مناقشة الإرشادات المحتملة للمشاورات غير الرسمية، بما في ذلك عناصر مثل المنظمين والطالبين المحتملين، والأهداف المنشودة، والتوقيت ومكان الانعقاد ومستوى الدعم المقدم من الأمانة؛*

***د.*** *يطلب من جميع شاغلي المناصب ومن الأمانة الاستمرار في كفالة توزيع الوثائق في الوقت المناسب، وتبسيط الوثائق عبر الفرق العاملة، وإدماج الأسئلة التوجيهية الموجهة لجميع عناصر جدول الأعمال؛*

***هـ.*** *يطلب من رؤساء مؤتمر الدول الأطراف ورؤساء الفرق العاملة في المستقبل الإبقاء على ممارسة توزيع معلومات عن مقدمي العروض وموضوعات العروض التقديمية قبل الاجتماعات بوقتٍ كافٍ؛*

و. *تشجيع رئاسة مؤتمر الدول الأطراف المستقبلية على تحقيق الاتساق بين مواضيعها ذات الأولوية والمناقشات الجارية في الفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة، وأهدافها؛*

ز. *يكلف لجنة الإدارة بالإبقاء على العناصر الرئيسية من برنامج العمل المنقّح قيد المراجعة والنظر في إعادة تقييم التقدم المحرز خلال عامين، استرشاداً بالمعاملات والمؤشرات المبينة أعلاه، ورفع تقرير إلى المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف.*

***